



ملف التسجيل الجامعي

السنة الجامعية 2022/2021

بيان ملخص التسجيل: - قسطين : 44.000 - 79.000

..... : عدد بطاقة التعريف الوطنية :
..... : تاريخ ومكان / / :
..... : رقم التسجيل بالمعهد :
..... : نوع البакالوريا وسنة الحصول عليها : / /
..... : @
..... :
..... : : الترقيم البريدي :
..... : () : أكيد) : (..... : الهاتف :

- يحتوى هذا الملف على الوثائق التالية :**

 - **بطاقة التعريف الوطنية**
 - **تحمل العنوان الشخصى للطالب بكل دقة مع ذكر الترقيم البريدى ين . يتحمل الطالب مسؤوليته فى عدم وصول الظروف البريدية له فى منها**
 - **بطاقة إرشادات يتم تعميرها بكل دقة وخاصية العنوان ورقم الهاتف**
 - **2 صور شمسية حديثة**
 - **نسخة من كشف أعداد البكالوريا**
 - **وصل دفع معايلم التسجيل عن بعد بالنسبة للسنة الجامعية الجارية 2021/2022**
 - **وصل إيداع الملف الطبي لدى الفريق الصحي بالمعهد**
 - **الأعداد وشهادة مغادرة بالنسبة للطلبة القادمين من مؤسسة أخرى**
 - **أصل شهادة تأجيل الترسيم بالنسبة للطلبة الذين أجلوا ترسيمهم للسنة الجامعية الفارطة**

ملاحظة هامة : الترسيم الشخصي والفحص الطبي إجباري وبدونه -
يعد التسجيل لاغيا

L'étudiant

Adresse (N° et Rue).....

Code Postal الترقيم البريدي Ville المدينة

Gouvernorat الولاية

Téléphone N° الهاتف رقم

Profession et employeur (cas échéant) () المهنة والشغل ()

Le Père

Prénom

Profession et employeur المهنة والشغل

La Mère

Prénom

Profession et employeur المهنة والـ

Adresse des parents

Adresse (N° et Rue).....

Code Postal الترقيم البريد Ville المدينة

Gouvernorat الولاية

Téléphone N° الهاتف رقم

Le conjoint

القرین

Prénom

Nom

Profession et employeur المهنة والـ

Nombre d'enfants

إني الممضى أسفلاهأشهد بصحمة المعلومات المبينة أعلاه

Je soussigné, certifié que les renseignements fournis ci-dessus sont exacts

Signature



مقرر

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي بعد الاطلاع على:

- 1/ الأمر عدد 2602 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 والمتصل بضبط الإطار العام لنظام الدراسات وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لمهندس والمنقح بالأمر عدد 643 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009.
- 2/ الأمر عدد 1838 لسنة 2002 المؤرخ في 12 أوت 2002 والمتصل بضبط الإطار العام لنظام الدراسات والامتحانات بالمراحل التحضيرية للدراسات الهندسية.
- 3/ الأمر عدد 2589 لسنة 2004 المؤرخ في 7 نوفمبر 2004 والمتصل بتنظيم المناظرات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المهندسين، كما تم إتمامه بالامر عدد 2260 لسنة 2009 المؤرخ في 31 جويلية 2009.
- 4/ الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 والمتصل بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تعمته وخاصة الأمر الحكومي عدد 1827 لسنة 2017 المؤرخ في 28 جويلية 2017.
- 5/ قرار وزير التعليم العالي المؤرخ في 11 ديسمبر 1996 والمتصل بضبط التنظيم العام للدراسات بالمرحلة التحضيرية للمناظرات الدخول إلى مؤسسات تكوين المهندسين بالمعهد التحضيري للدراسات العلمية والتقنية.
- 6/ قرار وزراء التعليم العالي وتكنولوجيات الاتصال والفلاحة والموارد المائية المؤرخ في 21 فيفري 2005 المتضمن بحسب شروط المشاركة في المناظرات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المهندسين وكذلك طرق تنظيمها، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تعمته وخاصة القرار المؤرخ في 30 أفريل 2018.
- 7/ قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا وال فلاحة والبيئة والموارد المائية المؤرخ في 4 ماي 2016 والمتصل بضبط نظام الدراسات والامتحانات بالمراحل التحضيرية للدراسات الهندسية.
- 8/ قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير تكنولوجيات الاتصال والإقتصاد الرقمي المؤرخ في 4 أفريل 2017 المتضمن بحسب برامج اختبارات المناظرات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المهندسين.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خاجة

يحدد هنا المقرر الترتيب الخاص بالدراسة بالمعاهد التحضيرية للدراسات الهندسية وينظم علاقة الطالب بالمؤسسة ويعتبر هذا النظام الداخلي الميثاق الذي يربط الطالب بالمعهد

١. الترتيب العامة

المعهد التحضيري للدراسات الهندسية هي مؤسسة تعليم عالي وبعث على مذكرة للقيام بتكون تحضيري للطلبة للمشاركة في اختيار المناهضات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المهندسين في الشعب، التالية: رياضيات - فيزياء، فيزياء - كيمياء، تكنولوجيا، جيولوجيا ببوليوجيا

٢. السلوك والظاهر

يتبعن على الطالب احترام جميع مقومات السلوك الحضاري داخل المعهد وخارجها طبقاً لما يلي:

- احترام الطلبة فيما بينهم والمسؤولين بالمعهد وكل العاملين به من أساتذة وإداريين وعملة
- تجنب كل سلوك من شأنه أن يمس بحرمة المعهد أو يخل بالنظام أو يسر الدروس
- المحافظة على مكاسب المعهد وعدم إحداث أي ضرر لها
- احترام الترتيب العامة المنظمة لسير العمل بالمعهد
- احترام توقيت الدروس والالتزام بالحضور إلى المعهد بلياس محترم
- ضرورة الاطلاع على كل ما ينشر بسمورات الإعلام وتعتبر المواد المنشورة من قبل إدارة المعهد نافذة وملزمة لكل طالب ولا يعنط الطالب بسبب عدم اطلاعه على ما ينشر
- الاستظهار ببطاقة طالب عند الطلب إيجاري ويعني من دخول المعهد كل طالب يمتنع عن ذلك
- عدم التواجد بساحة المعهد أثناء فترات الدروس
- ضرورة الحصول على ترخيص مستق من مدير المعهد لعقد أي اجتماع أو تعليق متحفظات أو مأتمير
- الالتزام بالمحافظة على الكتب المقتناة من المكتبة، وكل تقويم يلزم الطالب بتعويض الكتاب الناجي

٣. تأجيل الترسيم.

- التأجيل لأسباب شخصية: يمكن لكل طالب مرسم بالمعهد أن يؤجل ترسيمه لأسباب شخصية وجده عن طريق ملف مدعم بالوثائق الازمة يوجه إلى إدارة المعهد خلال مدة لا تتجاوز شهراً من انطلاق الدروس
- التأجيل لأسباب صحية: يتم احترام الترتيب والإجراءات الجاري به العمل وخاصة مقتضيات المنشور عدد 56 المؤرخ في 03 أكتوبر 2002

٤. نظام الدراسات والامتحانات والمواظنة.

- نظام الدراسات

- تتبع الدراسة في كل شعبة من الشعب ستين.
- تقدم الدروس في شكل دروس نظرية وأشغال مسيرة وأشغال تطبيقية
- يرخص خلال المرحلة التحضيرية في الروسوب مرة واحدة إما بالسنة الأولى أو بالسنة الثانية
- حضور الدروس وأشغال المسيرة وأشغال التطبيقية إيجاري، ويؤدي كل غياب غير مرر إلى إزدرا وجهه مدير المؤسسة وينجر عن حصول الطالب على ثلاثة إنذارات متولدة أمام مجلس القواديب المؤسسة.

-نظام الامتحانات

- * تقع مراقبة مؤهلات الطالبة واكتسابهم للمعارف بطريقة منتظمة ومستمرة بواسطة اختبارات كتابية وشفافية وتطبيقية.
- * تجري الاختبارات في شكل تمارين مراقبة وفرض مراقبة وامتحانات.
- * كل غياب عن اختبار مهما كان شكله يترتب عنه وجوبا إسناد عدد صفر مما كان سبب الغياب وبرأته.
- * يرتفع الطالب من السنة الأولى إلى السنة الثانية من المرحلة التحضيرية بمعدل سنوي يمُكِّنُه يُفوق أو يساوي 10 من 20 وتتولى مجالس الأقسام النظر في حالات الإسحاف للطالبة الذين تحصلوا على معدلهم لا يقل عن 9.5 من 20.
- * تمنع شهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى للطالبة الذين تحصلوا على معدل سنوي في السنة الثانية يساوي أو يفوق عشرة من عشرين وتحمل شهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى اسم الشهادة.

-المواظيف

- يعتبر تحقيق الطالب الحد الضروري للتحصيل المعرفي من أهم الأهداف المركزية للتكون بالمعاهد التحضرية ولا يكون ذلك إلا من خلال المواظيف الفعلية ومتابعة الدروس متابعة حضورية، وعليه:
 - يختار الطالب في مادة واظب على الحضور فيها بصفة منتظمة لائق عن 80 % من مجموع حضور الدروس بتلك المادة.
 - ضرورة مد الإدارة بالشهادة الطيبة المبرر للغياب في أجل أقصاه 48 ساعة ويتملّم الطالب تبعاً لها تحمل طابع المعهد وتاريخ التسليم.
 - كل مبالغة في تقديم الشهادات الطيبة تعرض الطالب إلى المراقبة الطيبة.
- 5. الترشح للمناظرات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المندسين.
 - * تنتهز مجالس الأقسام في ترشيح طلبة السنة الثانية إلى المناظرات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المندسين.
 - * المندسين طبقاً للفصل 4 من القرار المؤرخ في 21 فبراير 2005 ويعتبر المستوى العلمي والمواظيف على الدروس كأمم شرطين لذلك.
- 6. الأنشطة العلمية والثقافية والرياضية.
 - * يتعاون الطلبة مع إدارة المعهد على بعث نوادٍ والقيام بنشاطات علمية وثقافية ورياضية تمكّنهم من تنمية قدراتهم الفنية والبدنية.
- 7. التقليل من المعاهد التحضرية للدراسات الهندسية.
 - * تخضع نقلة طالب من معهد تحضيري للدراسات الهندسية إلى آخر إلى الموافقة المبدئية من قبل مهندس.
 - * رئيس الجامعة المعنية هو الجهة المؤهلة للاتخاذ قرار النقلة.

يلزم الطالب بعد الاطلاع على محتوى هذا المقرر، بالتقيد بهذا النظام علامة على باقي النصوص المذكورة العمل والصادرة عن سلطة الإشراف، وتحمّل تبعات مخالفتها وما يتّبعها من تبعات إدارية أو قضائية عند الاقتضاء.